أثار الطلاق النفسية والاجتماعية والاقتصادية والتربوية في دولة الكويت.

دكتور/ جاسم أحمد عبدالله أحمد الجاسم

ملخص البحث

يتناول هذا البحث مشكلة الأثار النفسية والاجتماعية والاقتصادية والتربوية الناجمة عن الطلاق في دولة الكويت.

أما عن الأثار النفسية فإنها تنعكس على الأشخاص الذين لهم علاقة به وهم المطلقة والمطلق والأولاد .

فالطلاق يحدث صدمة نفسية وذلك بحدوث عدم انتظام في النوم واعتلال الصحة وفقدان مؤقت للذاكرة وقلة الإنتاجية في العمل والانعزال والاكتئاب والوحدة وعدم الرغبة في مقابلة الأخرين واضطراب التفكير وتشتيت الانتباه والتوتر والقلق.

والطلاق شعور مؤلم بالنسبة للكثيرين والبعض يشبه بحالة الإنسان الذي فقط أحد أعضاء جسمه، حيث أن مكان العضو المبتور ما زال يؤلمه وإن لم يكن ألم مادي محسوس فإنه ألم نفسي.

أما عن الأثار الاجتماعية فإن أثار الطلاق ليست حكرا على الزوجين والاولاد بل تتعدى إلى الأسرة والمجتمع والطلاق يحدث تأثيرا على جميع أعمدة المجتمع ، كذلك يصيب المجتمع إضرابات اجتماعية وذلك بالنظرة السلبية للمطلق والمطلقة فهم ينظرون إلى المطلقة ولا ينظرون إلى حالة الطلاق، فالنظرة دائماً تكون تجاه المطلقة والمطلق.

أما عن الأثار الاقتصادية للطلاق فإن الله سبحانه وتعالى شرعه وجعله حقاً للرجل وسن تشريعات مالية تناسبه وهذه التشريعات تتدل على محاسن هذا الدين العظيم حيث يشرع أمور مالية تناسب الموضوع، وهذه التشريعات استنبطها العلماء من القرآن الكريم والسنة النبوية وجعلوها في كتب الفقه الإسلامي كالمهر ومتعة الطلاق والنفقة واجرة الرضاعة واجرة الحضانة .

أما عن الأثار التربوية المترتبة عن الطلاق فالمقصود بها هي العناية والرعاية للأولاد فبالزواج يتعاون الزوجان على بناء الأسرة وتحمل المسؤولية فكل منهما يكمل عمل الأخر فالمرأة تعمل ضن اختصاصها والرجل كذلك يعمل ضمن اختصاصه وما يتفق مع طبيعته ورجولته.

أما عندما يحدث الطلاق لا يكون هناك تربية بصورتها السليمة التي يحتاج إليها الأبناء من قبل الوالدين حيث الشقاق والخلاف بينهم نتيجة الطلاق وهذا ينعكس على الأبناء لأن الأبناء يحتاجون في تربيتهم إلى الأسرة التي تقوم بدورها في تربية الأبناء كما أمرها الدين الإسلامي.

وفي هذا البحث سنتطرق إلى الأثار النفسية والاجتماعية والاقتصادية والتربوية في دولة الكويت بالتفصيل.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء، سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فقد قال تعالى: ﴿**الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ**﴾ [البقرة:٢٢٩]. إن آصرة النكاح تنحل بالطلاق من تلقاء الزوج وبتطليق الحاكم أو بالفسخ.

والمقصد الشرعي فيه هو ارتكاب أخف الضررين عند تعسر استقامة المعاشرة، وخوف ارتباك حالة الزوجين، وتسرب ذلك إلى ارتباك حالة العائلة. فكان شرع الطلاق لحل آصرة النكاح، وقد أشار إلى ذلك قوله تعالى: ﴿**وَلاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُواْ مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً إِلاَّ أَن يَخَافَا أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللّهِ**﴾ [البقرة:٢٢٩]. وجعل أمر الطلاق بيد الرجل، لأنه في غالب الأحوال أحرص على استبقاء زوجه، وأعلق بها، وأنفذ نظراً في مصلحة العائلة. على أنه جعل للمرأة الوصول إلى الطلاق بطريق الخلع أو بطريق الرفع إلى الحاكم إن حصل إضرار[1]، والطلاق هو حل رباط الزواج وإنهاء العلاقة الزوجية.

وقد أظهرت الإحصائيات ارتفاعا في نسبة الطلاق في دولة الكويت تصل إلى ٣٥% وهي نسبة مخيفة، ومزعجة، ومثيرة للقلق، ومنذرة بالخطر، والطلاق في دولة الكويت له أسباب عديدة نذكر منها بالاختصار، وهي أسباب تتعلق بعدم التوازن أو

التكافؤ بين الزوجين، في المستوى الاجتماعي، أو الثقافي، أو التعليمي، أو الأخلاقي، أو الديني، أو العمري.

وهناك أسباب تتعلق بالسلوك الشخصي من سوء العشرة، وسوء الخلق، والتعدي بالسب، واستعمال العنف، والسكر، والمخدرات، والخيانة الزوجية، كما أن هناك أسبابا تتعلق بتعدد الزوجات والزواج المبكر، واختلاف العادات والتقاليد، كما في الزواج من الخارج، واختلاف الطباع، وتدخل الأهل والأقارب.

---

(1) انظر: محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، (قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، د.ط، ٢٠٠٤م)، ج٢، ص٣٥٥.

وهناك أسباب تتعلق بالعوامل المادية، كبخل الزوج وعدم قيامه بمسؤولياته المادية، كما يضيف البعض عمل المرأة وتداخل الأدوار، واستغلال المرأة الاقتصادي، وهو طارئ اقتضته ضرورات التنمية.

وبعد ذلك ظهرت آثار ترتبت على الطلاق، فمنها آثار على الأسرة، وآثار على الزوجين، وآثار على الأبناء.

كذلك حذر الرسول صلى الله عليه وسلم أي إنسان يريد أن يفسد الحياة بين الزوج والزوجة لما يترتب عليه من الإثم العظيم. يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَبَّبَ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا»(١).

كذلك شددت تعاليم الشريعة الإسلامية على المرأة التي تطلب الطلاق من غير سبب فقال صلى الله عليه وسلم: «أيما امرأة سألت زوجها طلاقاً من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة»(٢).

وفي هذا البحث سنركز على الآثار النفسية والاجتماعية والاقتصادية والتربوية للطلاق في دولة الكويت.

(١) أخرجه أبوداود سليمان بن الأشعث السجستاني، في سننه، (بيروت: دار الكتاب العربي، د.ط، د.ت)، كتاب الطلاق، باب فِيمَنْ خَبَّبَ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا، ج٢، ص٢٢٠، رقم٢١٧٧.

(٢) أخرجه أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي، في سننه، تحقيق: بشار عواد معروف، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، د.ط، ١٩٩٨م)، كتاب الطلاق، باب فِي المخْالعات، ج٢، ص٤٨٤، رقم١١٨٧. وقال: "هذا حديث حسن".

الفصل الأول

تعريف الآثار والطلاق لغة واصطلاحا

شرع الله سبحانه وتعالى الطلاق علاجاً لخلافات تحدث داخل الأسرة لا ينفع معها علاج سواه وكلما اتبع الزوجان معالجة المشاكل بينهم داخل الأسرة حسب الأمور التي أقرتها الشريعة الإسلامية.[١]

كانت آثار الطلاق ذات أثر قليل من الناحية النفسية والاجتماعية والتربوية والاقتصادية وسنذكر هذه الآثار على الزوج والزوجة والأولاد ولا شك أن الطلاق في دولة الكويت أحدث أثاراً نفسية واجتماعية وتربوية واقتصادية وقبل الشروع في هذه الأثار لا بد من تعريف الآثار لغة واصطلاحاً والطلاق لغة واصطلاحا.

تعريف الآثار لغة واصطلاحاً

أما في اللغة: فالآثار جمع ومفردها أثر، وأثر الشيء حصول ما يدل على وجوده.[٢]

والهمزة والثاء والراء له ثلاثة أصول: تقديم الشيء وذكر الشيء ورسم الشيء الباقي،[٣] كذلك من معاينة ما يبقى من الشيء.[٤]

وأما في الاصطلاح: فيقصد به في هذا الصدد ما ينتج عن الطلاق ويترتب من سلبيات ونتائج على المطلق والمطلقة والأولاد.

وسيتم تناول هذا الفصل في أربعة مباحث:- المبحث الأول الآثار النفسية. والمبحث الثاني الآثار الاجتماعية والمبحث الثالث الآثار الاقتصادية والمبحث الرابع الآثار التربوية.

تعريف الطلاق لغةً واصطلاحاً

أولاً: الطلاق من حيث اللغة: اشتق لفظ الطلاق من مصدر الإطلاق، وهو الإرسال والترك، ومنه طلقت البلاد أي تركتها. [٥] و"طلق": الطاء واللام والقاف أصل صحيح

---

(١) انظر: الكردي أحمد، الطلاق، ج٥، ص٦.

(٢) انظر: الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، (بيروت: دار المعرفة، ط٧، ٢٠١٤م)، ص١٩.

(٣) انظر: ابن فارس، مقاييس اللغة، (بيروت دار الفكر، ط٢، ١٩٩٨م)، ص١٧.

(٤) انظر: ابن منظور، لسان العرب، (القاهرة: دار الحديث، د.ط، ٢٠٠٣م)، ج٤، ص٥.

(٥) انظر: محمد صديق القنوجي، الروضة الندية، (الرياض: دار ابن القيم، ط١، ٢٠٠٣م)، ج٢، ص٢٣٧.

مطرد واحد، وهو يدل على التخلية والإرسال وامرأة طالق، طلقها زوجها. [١] وطلقت القوم أي تركتهم كما يترك الرجل المرأة. وطلاق النساء لمعنيين: أحدهما حل عقد النكاح والآخر بمعنى التخلية والإرسال. وإذا أكثر الرجل الطلاق كان مِطلاقًا وطِليقًا.[٢]

يقول الأصفهاني: أصل الطلاق التخلية من الوثاق، يقال أطلقت البعير من عقاله وطلقته وهو طالق وطلق بلا قيد، ومنه استعير طلقت المرأة نحو خليتها فهي طالق أي مخلاة عن حباله النكاح، قال تعالى:﴿ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾[الطلاق:١] وقال تعالى أيضا: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ﴾[البقرة: ٢٢٩] ومنه قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ﴾[البقرة: ٢٢٨].

فهذا عام في الرجعية وغير الرجعية، وقوله تعالى: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ ﴾[البقرة: ٢٢٨] خاص في الرجعية وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا﴾[البقرة :٢٣٠] يعني الزوج الثاني. [٣]

ويتضح مما سبق أن الطلاق في اللغة يطلق ويراد به الإرسال والترك والتخلية والمفارقة.

ثانياً: الطلاق من حيث الاصطلاح: يلاحظ المتتبع لكتب الفقهاء قديماً وحديثاً أن الفقهاء عرفوا الطلاق بتعريفات كثيرة، إلا أنّ المتأمل يجد أن هذه التعريفات على كثرتها وتنوع ألفاظها تدور في فلك واحد، فالألفاظ وإن اختلفت إلا أن المعاني واحدة، وفيما يلي بعض هذه التعريفات:

١. عرفه الحنفية بأنه: "رفع قيد النكاح الثابت شرعاً في الحال أو المآل بلفظ مخصوص".[٤]
٢. وعرفه المالكية بأنه: "حل العصمة المنعقدة بين الزوجين".[٥]

---

(١) انظر: ابن الحسن أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقايس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (بيروت: دار الجيل، ط٢، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)، ج٣، ص ٤٢٠.

(٢) انظر: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب، (بيروت: دار صادر، د.ت، ط ١)، ج١٠، ص٢٢٧.

(٣) انظر: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، (بيروت: دار المونة، د.ط، د.ت)، ص ٣٠٩.

(٤) فخر الدين عثمان بن علي بن محجن البارعي الزيلعي الحنفي، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، (القاهرة: دار المكتب الإسلامي، ١٤١٣ه) ج ٢، ص٧٢.

(٥) علي الصعيدي العدوى المالكي، حاشية العدوي، (بيروت: المكتبة الثقافية، د.ط، د.ت) ج٢، صـ٧٢.

٣. وعرفه الشافعية بأنه: "حل عقد النكاح بلفظ الطلاق ونحوه".[١]

٤. عرفه الحنابلة بأنه: "حل قيد النكاح".[٢]

ولا شك أن العلاقة واضحة بين المعنى اللغوي وبين المعنى الاصطلاحي.

التعريف المختار: هو تعريف الأحناف، حيث ذهبوا إلى أن المقصود بالطلاق هو "رفع قيد الزواج المنعقد بين الزوجين بألفاظ مخصوصة" أو "حل رابطة الزوجية فى الحال أو المآل بلفظ مخصوص" فحل رابطة الزوجية فى الحال يكون بالطلاق البائن، وحلها فى المآل يكون بالطلاق الرجعي، فإذا طلق الزوج زوجته طلاقاً رجعياً لا تنحل رابطة الزواج بهذا الطلاق، إلا بعد انقضاء العدة، ولهذا يجوز للزوج أن يراجعها ما دامت فى العدة بدون عقد جديد رضيت الزوجة أم لم ترض.[٣]

وقد ذكر قانون الأحوال الشخصية الكويتي في المادة (٩٧) أن الطلاق هو حل عقدة الزواج الصحيح بإرادة الزوج، أو من يقوم مقامه، بلفظ مخصوص.

وقد شرحت المذكرة التفسيرية هذه المادة بقولها: والطلاق لا يكون إلا في زواج صحيح، فإنّ غير الصحيح لا تثبت فيه رابطة الزوجية، فلا طلاق فيه، وإنما يفرق فيه القاضي بين الطرفين إن لم يفترقا من أنفسهما، لأن إقامتهما عليه جريمة، حرام، تجب الحيلولة دون استمراره.

والأصل أن سلطة الطلاق بيد الزوج، ولكن من الممكن أن يقوم مقامه في إيقاع الطلاق– إما باختيار الزوج وإرادته كالوكيل، وإما جبراً عنه، عندما يكون منه ظلم، أو مضارة، حيث يعطي الشرع القاضي سلطة التطليق على الزوج بطلب من الزوجة بمقتضى ولايته العامة، كما في الفرقة لعدم الإنفاق أو للغيبة الطويلة.

وليس لغير الزوج من ولي أو وصي أن يوقع الطلاق، ولو كان ولياً على النفس، فلا يقع طلاقه على موليه، ولا يمكن أن يقوم مقامه، بل ذلك للقاضي وحده.[٤]

---

(١) شمس الدين محمد بن محمد الخطيب الشربيني، مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٦م) ج ٣، ص٢٤٠.

(٢) موفق الدين ابن محمد عبد الله بن أحمد بن قدامه المقدسي، المغني، (القاهرة: مكتبة القاهرة، طـ ١، ١٩٨٩م) ج٧، ص ٣٦٣.

(٣) انظر: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، (بيروت: دار ابن حزم، د.ت، ط١) ص٤٢٦؛ أبو الحسن علي بن عبد السلام التسولي، البهجة في شرح التحفة، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٨م، ط١)، ج١، ص٥٤٠؛ عبد الحكيم عبد الله، الطلاق والخلع في الإسلام وحقوق الإنسان، (القاهرة: دار الآفاق العربية، ط١، ٢٠١٤)، ص٧.

(٤) انظر: وزارة العدل–دولة الكويت، قانون الأحوال الشخصية، الطبعة الخامسة، ١٩٩٩م، ص٢٠١–٣٠.

الفصل الثاني
الآثار النفسية

تمهيد:

الطلاق يترك آثار نفسية على الأشخاص الذين لهم علاقة به وهم المطلق والمطلقة والأولاد والطلاق يحدث صدمه نفسية وذلك بحدوث عدم انتظام في النوم واعتلال الصحة وفقدان مؤقت للذاكرة وقلة الإنتاجية في العمل والانعزال والاكتئاب والوحدة وعدم الرغبة في مقابلة الأخرين واضراب التفكير وتشتيت الانتباه والتوتر والقلق.

والطلاق شعور مؤلم بالنسبة للكثيرين والبعض يشبهه بحالة الإنسان الذي فقد أحد اعضاء جسمه حيث نجد أن مكان العضو المبتور ما زال يؤلمه وإن لم يكن ألماً مادياً محسوساً فهو ألم نفسي[١].

الآثار النفسية على الزوجة المطلقة والزوج المطلق

الطلاق خبر مؤلم لنفسية الرجل والمرأة حيث ينقلهم من حالة متزوج أو متزوجة إلى حالة مطلق أو مطلقة فالأولى ينال بسببها التهنئة والمباركة في حين أن الثانية عكس ذلك تماما في كثير من المجتمعات.

واختلفت اتجاهات الدراسات في مدي التأثير النفسي الناتج من الطلاق على المطلق والمطلقة فكل منهما يعيش في صراع داخلي مع نفسه خاصة عند استحضار ما مضى من الحياة الزوجية ولا نستطيع القول إن التأثير النفسي على الرجل أقوي من المرأة أو العكس فذلك يختلف باختلاف الظروف والزمان والمكان ويخضع للطاقات البشرية المتفاوتة[٢]، والبعض يرى أن المطلقة أكثر تأثيرا بالطلاق وأن تفاعلها معه أشق من المطلق لأن معانات المطلقات تشمل الإضرابات النفسية والأسقام والتوترات العقلية، ويزيد ذلك مع وجود الأبناء فتحس بالاكتئاب والغربة وهناك دراسات حديثة اثبتت أن الرجال هم المتضررون من الطلاق في المقام الأول.

وليست النساء كما يزعمون، كما أشارت الدراسة التي شملت عشرة آلاف رجل مصري إلى تزايد نسبة الرجال المطلقين الذين يعانون أمراضا جسدية ونفسية كما

---

(١) انظر: سناء محمد سليمان، الطلاق بين الإباحة والخط والقدر، (القاهرة: عالم الكتب، ط١، ٢٠١٣م)، ص٦٣.

(٢) انظر: محمد أحمد عيد الكردي، الأثار المترتبة على الطلاق، المؤتمر الثاني عشر للكلية الشرعية والدارسات الاسلامية، واقع ظاهرة الطلاق: الأسباب والآثار والعلاج، الإمارات، جامعة الشارقة ، ١٤٢٦-٢٠٠٥، ج١، ص٣٧٦.

أفادت أيضاً أن الإقبال على الانتحار لدي هؤلاء يفوق مرتين ونصف معدل الرجال المتزوجين وتؤكد الدراسة أن الآراء التي تزعم بأن الرجل أسرع على التأقلم بعد الحياة الزوجية ما هي إلا انعكاس لموروث ثقافي خاطئ لأن الرجل أسرع على التأقلم بعد الحياة الزوجية لكن الرجل مثله مثل المرأة كلاهما يتأثر بالحدث حسب عدة عوامل أهمها تاريخه الشخصي ونمط حياته والأمور التي تعرض لها و واجهها بالإضافة إلى الثقافة والبيئة.

من ناحية أخرى أكدت دراسة ميدانية مصرية أجراها باحثون في قسم علم الاجتماع جامعة عين شمس بمصر، أن معظم الرجال الذين سبق لهم خوض تجربة الزواج وفشلوا فيها، معرضون للإصابة بالإضرابات النفسية جراء هذا الفشل، وان "الرجل المطلق" يعاني غالباً من عدم القدرة على التكيف اجتماعيا بعد الطلاق، كما يواجه صعوبات في خوض التجربة مرة أخرى باعتباره "رجل له ماضي" أما أطباء الصحة النفسية فيؤكدون أن السبب الآخر الذي يضايق الرجال بعد الطلاق ليس فقط فقدان دورهم كأزواج ولكن خسارتهم لدورهم كآباء، فالأم تلعب بعد الطلاق دور الأب والأم معاً، أما الزوج فيخسر دوره كأب.

وما يزيد الأمر تعقيداً أن الرجال يحملون أنفسهم مسئولية الطلاق، فالرجل هو الذي يصعق ويفاجأ حين يعلم بقرار الطلاق على الرغم من أن الزوجة ترسل له الكثير من الإشارات التي تنبئ بإنهاء العلاقة، ولكنه يفاجأ في نهاية الأمر بأنه خسر كل شيء:

فالزوج المطلق أكثر معاناة من المرأة التي غالباً ما تتأقلم مع وضعها الجديد، فالنساء أكثر قدرة على التحمل من الرجال على تحمل صدمة الطلاق، فالرجال يميلون عادة إلى كبت أحزانهم وعدم البوح بها للغير كما تفعل معظم النساء مما يعرضهم إلى أمراض جسدية ومشكلات نفسية عديدة بعد الطلاق وإن كان هذا لا ينفي وجود آثار إيجابية يمكن أن تحدث نتيجة للطلاق، فقد يدفع الإحساس بالفشل الرجل إلى الثورة على نفسه وإثبات ذاته والتغلب على مرارة التجربة والخطأ،[1] وأن هذا الاختلاف في الدارسات إشارة واضحة على أن كلا من المطلق والمطلقة يتأثر بالطلاق وأن الطلاق يؤثر على صحتهم النفسية والجسدية.

([1]) انظر: اقرأ، الطلاق ظاهرة مجتمعية، سلسلة ثقافية شهرية، تصدر عن دار المعرفة ، مصر العدد ٧٤٣.

الآثار النفسية على المطلق

تحدث للمطلق آثار نفسيه وإن نفسيته تضطرب كثيراً وأنه يشعر بذلك وينعكس على تصرفاته. وإن القول الشائع أن الرجل لا يتأثر بل ولا يهتز لخبر الطلاق، قول يخالف الحقيقة؛ إذ أن الدراسات العربية والغربية تزعم أن المرأة تتمتع بمناعة أكثر ضد الصدمات العاطفية بعكس الرجل، لكن الرجل يتغلب على تلك الصدمة بالزواج مرة أخرى، بعكس المرأة التي تشير الدراسات إلى أن عملية زواجها مرة أخرى تأخذ وقتاً أطول مقارنة بالرجل إذ أن الزوج يتأثر عاطفياً أكثر بل وقد يصاب بأعراض وأمراض نفسية وفي حالات عديدة منها:

- في حالة مبادرة الزوجة بطلب الطلاق سواء باللجوء لفسخ العقد لخلل من جانب الزوج أو حتى في طلب المخالعة من أجل عتق نفسها من الارتباط بذلك الزوج.
- في حالة وجود أبناء نتيجة ذلك الزواج: إذ أنه لا طلاق ذهنياً بين الزوجين عند وجود الأبناء.
- في حالة طول مدة الحياة الزوجية التي قضاها الزوجين معاً، إذ إنهما قضيا زهرة حياتهما معاً.
- في حالة تأخر الدخول في الزواج مرة أخري بعد الطلاق نتيجة العزوف والكره للجنس الآخر.[1]

وقد وصفت إحدى الباحثات صورة المطلق بقولها: إن الطلاق يصيب كبد الرجل وعقله وقلبه وجيبه لأنه الخروج طواعية من أنس الصحبة وسكينة الدار ورحابة الاستقرار إلى دائرة بلا مركز.

كما سأل أحد الباحثين مطلقاً بعد ما شاهده يلعب مع ابنه عندما يسمح لمشاهدته مدة ساعتين كل أسبوعين وأن المشاهدة لا تكفي وانه يبقى خلال هذه المدة مشتاقاً لرؤيته ومتلهفاً لمشاهدته المرة المقبلة وعندما سأله عن حالته النفسية، ذكر أن حالته النفسية غير مستقرة إطلاقاً ومهتز داخلياً وأنه يشعر بالقلق خوفاً على مستقبل طفله وحين يشاهده لا يأكل ذلك اليوم فرحاً وسروراً ويعرف القلق من منظور نفسي بأنه حالة نفسية تؤلم الإنسان بشكل يشعر بالخوف وضغط داخلي وتشاؤم.[2]

---

(1) انظر: محمد أحمد الكردي، الآثار المترتبة على الطلاق، ج١، ص٢.

(2) انظر: اودوان مصطفي إسماعيل، الطلاق في إقليم كردستان العراق أسبابه وآثاره وحلوله في ضوء الشريعة الإسلامية – رسالة دكتوراه ٢٠١٥ – قسم الفقه وأصوله – كلية معارف الدقي والعلوم الإنسانية – الجامعة الإسلامية العالمية – ماليزيا. ص***

كذلك يشعر المطلق بالخوف حول الإقدام مرة أخرى إلى الزواج وأن الذين سيذهب لهم ليخطب منهم سوف يسألون عن زواجه السابق وكيف فشل وأغلب الأحيان يرفضون طلبه من الزواج من ابنتهم خوفاً عليها من أن يكون مصيرها الطلاق وهكذا شعور نفسي سلبي لدي المطلق إلى أن تستقر نفسه بعد سنين وتطمئن وربما لا تستقر.

الآثار النفسية على الأولاد

الأولاد هم أكثر الأطراف تأثيراً بالطلاق ذلك لأن أي ولد ذكرا أم أنثى يحتاج إلى وجود الأبوين معاً. والأولاد يعدون وفقاً لعلم النفس والاجتماع أكبر ضحية لقرار الطلاق وهم الجانب الأكثر تضرراً من انفصال الوالدين. وكأن الطلاق وقع على هؤلاء الأولاد وهم لا يزالون في طور الافتقار إلى قلب أم حنون وإشراف أب حكيم.

وصدمة الطلاق بالنسبة للطفل ومحاولة التكيف مع حقيقة أن والديه مطلقين يمكن أن تكون مؤلمة ومؤثرة على نفسيته لأن صدمة الطلاق تأتي في المرتبة الثانية بعد الموت فيشعر الأطفال بضياع عميق وكبير[١].

أما عن الصعوبات التي تواجه الأطفال: فمن خلال متابعة أطفال الطلاق تبين أن السنة الأولى من الطلاق فترة حرجة في حياتهم ، تواجههم فيها صعوبات كثيرة، تؤثر تأثيراً سيئاً على توافقهم النفسي والاجتماعي،

و من أهم هذه الصعوبات الآتي:

١- <u>التغير في بيئتهم الاجتماعية</u>:

فمعظم أطفال الطلاق يتركون بيوتهم إلى بيوت جديدة مع أحد الوالدين أو غيرهما، وينتقلون من مدارسهم وينفصلون عن أصدقائهم في المناطق التي درجوا فيها ، وتواجههم مشكلات في التوافق مع مدارسهم الجديدة وفي تكوين صداقات في المناطق التي انتقلوا إليها.

٢- <u>استمرار الخلافات بين الوالدين بعد الطلاق</u>:

فكثير من المطلقين لا تنتهي خلافاتهم الزوجية بالطلاق وتتحول إلى خلافات شخصية فلا يتعاونون ولا يتفقون على رعاية الأطفال وتقل كفاءتهم في التربية، وتضطرب علاقة الأطفال بوالديهم ويسوء توافقهم ، ويزداد شعورهم بالحرمان والإحباط والتوتر، ويجمع الباحثون على أن استمرار هذه الخلافات من أخطر

---

(١) انظر: سناء محمد سليمان ، الطلاق بين الاباحة والعبد، (القاهرة: عالم الكتب، ط١، ٢٠١٢م). ****

الصعوبات التي يواجهها الأطفال في الطلاق، وأهم عامل في سوء توافقهم النفسي والاجتماعي.

٣- <u>عدم قدرة الطفل على التعامل مع والديه بحرية بعد الطلاق</u>:

فالدراسات تشير إلى انخفاض دخل المطلقات مع زيادة في أعبائهن المالية، مما يؤثر على كفاءتهن في توفير حاجات الطفل ، وتحقيق أمنه واستقراره النفسي. فالعجز المادي للحاضنة يؤثر على رعايتها النفسية للطفل.

وأما عن الآثار النفسية فهي:

- انهيار الثقة بالنفس.
- الشعور بالنقص.
- الإحساس بالفشل.
- الإحساس بأن شيئا ما ينقصه.
- المعاناة من (سب الطرف الذي يعيش معه للطرف الآخر) وربما (المعايرة) من قبل الآخرين له. رغم أنه غير مسئول في أي مرحلة لا عن الزواج ولا عن الطلاق.
- هناك بعض المواقف التي تحتاج إلى وجود طرف (هو الآن غير موجود) مثلاً: الفتاة التي تعيش في كنف الأب ودخلت في مرحلة المراهقة وفجأة استيقظت أو حتى عادت من المدرسة وفوجئت بالدورة (تنزل عليها) من كان الأقرب إلى إفهامها هذا الأمر وكيفية التعامل معه.
- عدم التوازن العاطفي إذ يعرف الشخص أنه نتاج للأب وللأم لرجل وامرأة هو الآن يعيش مع امرأة فهل يكره الرجل أي الأب ؟ ولذا يشعر بعدم التوازن العاطفي.
- الفشل في التوحد أو التعرف السوي والسليم والصحيح على البناء الأسري فمعنى الأسرة لا نكتسبه إلا من خلال الحياة مع أسرة ومعرفة قيمتها وأدوارها ووظائفها والاحتياج لها والاندماج والتواجد فيها وبها ومعها [١].

الآثار النفسية علي المطلقة

يقصد بالمشكلات النفسية للمطلقة تلك العقبات والاضطرابات التي تقع أمام المطلقة لتحقيق أهدافها، وتحدث لها حالة اضطراب داخلية وخارجية مثل عدم اطمئنان النفسي وعدم الثقة بالنفس والقلق المستقبلي[٢].

---

(١) انظر: كمال إبراهيم موسى ، العلاقات الزوجية والصحة النفسية في الإسلام وعلم النفس (الكويت، دار القلم، ط٢، ١٩٥م)، صـ٣١٤.

(٢) انظر: أردوان مصطفى إسماعيل، الطلاق في إقليم كردستان العراق، أسبابه وآثاره، وحلول في ضوء الشريعة الإسلامية *****

كذلك تجد المطلقة صعوبة مع التوافق مع الطلاق و أنهن يعانين من و الاضطرابات النفسية و العقلية وخاصة إذا كان عندها أطفال حيث تشعر بالوحدة والضياع والتوتر والقلق لذلك فالتأثيرات السلبية النفسية للطلاق ستصاحب المرأة في صحتها النفسية والجسمية[١].

وقد أثبتت بعض الدراسات أن المرأة المطلقة تتأثر نفسياً تأثراً كثيراً بالطلاق، فتبكي إثر وطأة الطلاق وفي كثير من الأحيان نبكي مع بكائها كإنسانة أهينت وضربت وأتهمت بلا سبب كما أنه يصل أحياناً بها إلى رمي اغراضها وحاجياتها، كذلك الطلاق خبرة مؤلمة بحيث تجعل نفسية المرأة منهارة ومتصدعة وتخرجها من دائرة السوية إلي دائرة اللاسوية.

كذلك تصاب بالاكتئاب نتيجة لعدم استقرار نفسيتها واهتزاز كيانها بصدمة الطلاق ويعد الاكتئاب واحداً من الإضرابات الوجدانية التي تحتوي على همّ شديد وفقد للأمل ويقضي الاكتئاب أيضاً إلى الاضطراب المعدني الذي يتمثل في النظر إلى الذات بشكل سلبي[٢].

كذلك ذكر باحث أن المرأة أكثر طرفاً من أطراف العلاقة الزوجية تتأثر بالطلاق وذلك بسبب الثقافة الشعبية السائدة التي تحملها بمفردها مسؤولية الفشل وأن الطلاق فرض جملة من الشروط والأوامر في تحركها فلن يسمح لها بالخروج كما كانت من قبل وأنها تدخل في حالة من الاكتئاب والدخول في أعراضه المعروفة وهي: الوحدة، العزلة، الحزن، وفقدان الأمل، والتشاؤم.

كذلك لو عرض عليها الزواج مرة أخرى فإنها قد تأتي خوفاً من الفشل وقد تخرج من حرية الطلاق خاصة إذا كانت مليئة بالمرارة بالاعتراض التام عن فكرة الارتباط بأي رجل كائن من كان لذلك يكون الطلاق مؤثراً سلبياً على حياتها وأفكارها[٣].

---

(١) كمال إبراهيم موسى، العلاقات الزوجية النفسية في الاسلام وعلم النفس، (الكويت: دار القلم، ** .)

(٢) مصدر رقم (١) ***

(٣) انظر: محمد حسن غانم، الطلاق بين المنحة والمحنة، (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ط**، ٢٠١٤م). ص**.

الفصل الثالث

الآثار الاجتماعية

إن آثار الطلاق ليست حكرا على الزوجين والأولاد بل تتعدي إلي الأسرة والمجتمع والطلاق يحدث تأثيرا على جميع أعمدة المجتمع ، فآثاره الاجتماعية الناتجة عن الطلاق من عزوف المطلق عن الزواج وذلك بانصرافه عنه وعدم الإقدام عليه وفقد الثقة بمؤسسة الزواج ، كما أن حظ المطلقة من الزواج مرة ثانية قليل ،كذلك يصيب المجتمع اضطرابات اجتماعية وذلك بالنظرة السلبية للمطلق والمطلقة فهم ينظرون إلي المطلقة ولا ينظرون إلي حالة الطلاق فالنظرة دائما تكون تجاه المطلقة والمطلق .

وهنا سوف نستعرض بعض الآثار سواء كانت على الأسرة أو المطلق أو المطلقة أو الأولاد اجتماعيا .

آثار الطلاق على المجتمع اجتماعيا

لا يختلف اثنان على أن النسيج الاجتماعي المترابط في الأمة دعامة قوية من دعائم سعادتها واستقرارها، وركيزة هامة من ركائز نموها وازدهارها، وأن قوة المجتمع ونهضته من قوة الأسرة ومتانة العلاقة بين أفرادها، فاذا ساد التفكك الأسري فإن المجتمع يفقد أهم رافد من روافد قوته واستقراره.

وظاهرة الطلاق أوجدت ظواهر اجتماعية غريبة عكست بصدق خطورة الظاهرة ونبهت إلي نتائجها الكارثية على الأمة.

وقد أبدع العلامة الجزائري الشيخ محمد البشير الإبراهيمي في تصوير الطلاق وما يتضمنه من معاني الظلم والألم والمرارة والفراق حينما وصفه بقوله: " الطلاق حل عقدة ، وبت حبال ، وتمزيق شمل ، وحسرة ومرارة، ويزيد عليها جميعها بمعني آخر، وهو ما يصحبه من الحقد والبغض والتألم والتظلم[1].

لخص علماء الاجتماع الآثار الخطيرة الناجمة عن انهيار العلاقات، فالأولاد يرون الشقاق بين الأب والأم في معظم ساعات الاجتماع واللقاء، فالأولاد حتما سيهربون من

([1]) انظر: محمد زمان، الآثار الاجتماعية لظاهرة الطلاق في المجتمعات العربية، المؤتمر الثاني عشر لكلية الشريعة والدراسات الإسلامية ، واقع ظاهرة الطلاق: الأسباب والآثار والعلاج – الإمارات العربية ، جامعة الشارقة ٢٠٠٥م، ج١، صـــــــــــــ٤٠٨.

محيط الأسرة الموبوء، ليفتشوا عن رفاق يقضون معهم جل وقتهم ويصرفون في مخالطتهم معظم أوقات فراغهم.

فهؤلاء إن كانوا أقرناء السوء، ورفقاء الشر فإنهم سيندرجون معهم على الانحراف ويتدنى بهم إلي أرذل الأخلاق وأقبح العادات فيصبح الأولاد أداة خطر وبلاء على البلاد والعباد.

ومن الآثار كذلك: خروج جيل حاقد على المجتمع بسبب فقدان الرعاية الواجبة له، وتزايد أعداد المشردين، وانتشار جرائم السرقة والاحتيال والنصب والرذيلة، وزعزعة الأمن والاستقرار في المجتمع فضلا عن تفككه.

وانتشار ظاهرة عدم الشعور بالمسؤولية ، فضلا عما يصيب القيم الأخلاقية والأعراف الاجتماعية السائدة فيه من مظاهر التردي والانحطاط نتيجة عدم احترام تلك الأعراف والتقيد بها كضوابط اجتماعية تنظم حياة المجتمع وتضبط سلوك أفراده وجماعاته .

وهذه الآثار الاجتماعية إجمالا للطلاق تفتك بالمرأة والرجل والأطفال وأخيرا المجتمع ، فكان من واجب الدعاة والمصلحين الوقوف على خطورة الظاهرة وعلاج المشكلة.[1]

آثار الطلاق على الأسرة اجتماعيا

لاشك أن الأسرة هي الدعامة واللبنة الأولي للمجتمع فإذا صلحت صلح المجتمع ، وإن تفككت الأسرة نتيجة الطلاق أدى تفككها لإعاقة بناء المجتمع .

ذلك أن المجتمعات التي تنتشر فيها العلل والأمراض الاجتماعية مثل ظاهرة الطلاق إنما تصاب بداء خبيث يحطم كيانها وبنيانها بل وتصبح في وضع لا يؤهلها للرقي والسير في ركب الحضارة .

فالطلاق إذا تفشي في المجتمع فإنه يؤدي إلي قتل البذور الأولي فيه ويحطم الأفراد الذين على كاهلهم بناؤه ورقيه فإذا أصبح هؤلاء الأفراد أداة هدم وخراب فإن ذلك يعوق تقدم المجتمع ، بل إن انتشار ظاهرة الطلاق في المجتمع يكلف الدولة مبالغ طائلة من ميزانيتها في إنشاء مؤسسات لرعاية أبناء المطلقين وحمايتهم من الانحراف ، ولإنشاء مؤسسات للأحداث المنحرفين ودور ومؤسسات خاصة بالنساء المنحرفات لحمايتهن وتوفير العيش الكريم لهن كمواطنات ، كما أن الطلاق يؤدي إلي أسوأ من ذلك وهو انحراف المطلقات اللائي يئسن من الزواج واتخذن طرقا غير شرعية لإشباع

(1) انظر: سعود عبدالعزيز الدوسري، ظاهرة الطلاق، أسبابها، آثارها، علاجها في ضوء الإسلام،** ١٤٢٧ ٢٠٠٦م. ***

الغريزة الجنسية ، كما لا يجب أن نغفل أن الشخص غير المتكيف مع نفسه لا يستطيع أن يعطي ولا يستطيع أن ينتج ، وكلما أصبح عدد كبير من أفراد المجتمع غير قادرين على العطاء والبذل قل إنتاجهم وبذلك قل إنتاج المجتمع مما يؤدي إلي إعاقة تقدمه.[١]

آثار الطلاق على المطلق اجتماعياً

الرجل المطلق يعاني من عدم القدرة على التكيف اجتماعيا كما يواجه صعوبات بعد الطلاق في خوض تجربة مرة أخري باعتباره له ماضي في الزواج باء بالفشل .

والطلاق خبرة نفسية مؤلمة للرجل حيث ينزل عن مكانة متزوج إلي مطلق والأولي مقبولة اجتماعيا والثانية غير مقبولة اجتماعيا في كثير من المجتمعات العربية.

وهذا يعني أن الطلاق يقلل المكانة الاجتماعية للرجل فتتغير نظرة الناس إلي المطلق الذي يفقد كثير من أصدقائه ويعاني من الوحدة ويتجمل تعليقات اللوم والشماتة والشفقة من الأهل والأصدقاء والزملاء والجيران.

كذلك يترتب على الطلاق تغيير في نمط الحياة الاجتماعية فهو إما أن يترك بيت الزوجية ويعيش عازبا يعاني الوحدة أو يقوم بدور ثانوي في بيت أهله، أو يضم أطفاله إليه، ويتحمل مسئولياتهم وحده، أو يقبل الانفصال عنهم ويعاني مشاعر الحرمان والخوف عليهم ومشاعر الظلم وعدم الرضا عن النفس.[٢]

كذلك الرجل أيضا يعاني كثيرا شأنه شأن المرأة ، فقد كشفت أحدث الدراسات النقاب عن تزايد نسبة الرجال المطلقين الذين يعانون أمراضا جسدية ومشكلات نفسية بعد الطلاق مقارنة بحالاتهم قبل وقوعه.

فالرجل غالبا يجد نفسه بعد الطلاق وحيداً، نتيجة طبيعة العلاقات الاجتماعية التي يبنيها حوله والتي تتسم عادة بالسطحية، فهو يشعر بالخيبة لفقدان دوره كأب وزوج، ويصدم نتيجة عدم شعوره بالمسؤولية مما أدي إلي انهيار العائلة، إضافة إلي عدم السماح له قانوناً بحضانة الأولاد في معظم الأوقات إلا في سن متأخرة للأبناء.[٣]

---

(١) انظر: سناء محمد سليمان ، الطلاق بين الإباحة والصبر والحظ والقدر، (القاهرة: عالم الكتب، ط١، د.ت)، ص٧٤.

(٢) انظر: كمال ابراهيم مرسي العلاقة الزوجية والصحة النفسية في الإسلام وعلم النفس، (الكويت، دار القلم، ط٢، ١٩٥م)، ص٣١٤.

(٣) انظر: سعود عبدالعزيز الدوسري، ظاهرة الطلاق – أسبابها – آثارها – علاجها في ضوء الإسلام، (الكويت: جامعة الكويت كلية الشريعة، قسم العقيدة والدعوة، د.ط، ٢٠٠٦م)، ص٢٧.

آثار الطلاق على المطلقة اجتماعيا

الآثار تختلف من مجتمع إلي آخر ومن شريحة اجتماعية إلي أخري بل من مطلقة إلي أخري ومما يؤثر في مدي الصدمة التي تتعرض لها المطلقة التي تمر بتجربة الطلاق فما هو موقف الأقارب من الطلاق وكذلك مدى تعلق المطلق بهم.

وإن تكيف المرأة المطلقة في المجتمع أصعب من الرجل وبخاصة إذا كانت أُماً فهناك قيم مقيدة تحد من حرية المرأة المطلقة وتعيدها لسلطة الأب والأخوة ورقابتهم. فالمرأة المطلقة تزداد معاناة كلما تكرر لوم الأهل والأقارب لها.[١]

والمرأة أكثر طرفا من أطراف العلاقة الزوجية تتأثر اجتماعيا فالثقافة الشعبية السائدة تحملها بمفردها اجتماعيا مسؤولية الفشل بالإضافة إلي فرض جملة من الشروط والأوامر في تحركاتها بالخروج كما كانت من قبل الآن انتهي كل شيء وتجد نفسها موضع لقيود وتعليمات صارمة من كل طرف في أسرتها.

كذلك المرأة مثل الرجل عليها أن تواجه الحياة اجتماعيا بمفردها.[٢]

وتعاني المطلقة كذلك من نظرة المجتمع إليها، حيث يلقي عليها اللوم في فشل العلاقة الزوجية فتلاحقها التهم والهمسات الظالمة والنظرات المملوءة بالشك والريبة، وتكون محاصرة من الرجال أو النساء اللواتي يخشين على أزواجهن منها، فتصبح منبوذة في المجتمع غير مرغوب فيها.

آثار الطلاق على الأولاد اجتماعياً

الأسرة هي أساس كيان المجتمع لأن من مجموعها يتكون المجتمع فهي بالنسبة كالخلية لبدن الإنسان ويترتب على ذلك أن الأسرة إذا صلحت صلح المجتمع وإذا فسدت فسد المجتمع.[٣]

والأسرة هي الحضن الدافئ الذي يضم الأبناء بين جناحيه ويوفر لهم الجو الاجتماعي المثالي الذي ينشئون فيه وفيه يتلقون الرعاية والاهتمام ويتلقون دروس الحياة .

---

(١) انظر: فهد ثاقب الثاقب – المرأة والطلاق في المجتمع الكويتي الأبعاد النفسية والاجتماعية والاقتصادية، (الكويت: مجلس النشر العلمي جامعة الكويت، د.ط، ١٩٩٩م)، ص ٢٢٦-٢٢٧.

(٢) انظر: محمد حسن غانم، الطلاق بين المنحة والمحنة، (مصر: مكتبة الأنجلو المصرية، ط** ٢٠١٤)، ص١٥٦.

(٣) انظر: عبدالكريم زيدان، أصول الدعوة (بيروت: مؤسسة الرسالة، د.ط، ١٩٨٨م)، ص١٢.

ولا يمكن للأولاد أن ينموا اجتماعيا بشكل طبيعي إلا في ظل أم تحضنهم وأب يرعاهم إذ يشكل الوالدان الدعاميتين الرئيستين للأسرة.

فعندما يأتي الطلاق يبدأ الأولاد بالإحساس بالخطر وهم لا يزالون في طور النشأة والاستقرار الاجتماعي، وأول شيء يفقده الأولاد بعد انفصال والديهم هو المأوى الآمن . فيغادرون البيت الذي ولدوا وترعرعوا فيه أو يغادر والدهم ويترك وراءه فراغا كبيرا.[1]

وعندما يترك الأولاد بيوتهم إلي بيوت جديدة قد تأخذهم الأم مثلا إلى بيت والدها ويتعاملون مع الآخرين فتبدأ تضطرب علاقاتهم في هذه البيئة وتتغير البيئة الاجتماعية عليهم، لعدم تمرسهم مع الأفراد الجدد في هذه البيئة.[2]

وقد يحدث للأولاد ازدواجية اجتماعية فقد يكون الولد بجانب أبيه أو بجانب أمه وهذه الازدواجية يمكن علاجها بالتفاهم حول علاقة الولد مع أبيه وأمه.

كذلك يمكن أن يحدث للأولاد انحرافات اجتماعية عندما يكون سلوكهم لا يتماشى مع القيم والمقاييس والعادات والتقاليد الاجتماعية .

وتؤكد الدراسات الاجتماعية أن جميع مظاهر الانحراف الأخلاقي والاجتماعي التي يعاني منها الأطفال الذين يعيشون آثار التفكك الأسري إنما اكتسبوها من الشارع عندما تعاود الأم الزواج من جديد أو الأب فإن معاناة الأولاد ستتضاعف وتضيق أمامهم سبل الحياة .

([1]) انظر: محمد زمان، الآثار الاجتماعية لظاهرة الطلاق في المجتمعات العربية – المؤتمر الثاني عشر لكلية الشريعة والدراسات، واقع ظاهرة الطلاق: الأسباب، الآثار، العلاج، (الإمارات العربية: جامعة الشارقة، ٢٠٠٥م)، ج١، ص٤١٩-٤٢٠.

([2]) انظر: محمد حسن غانم، الطلاق بين المحنة والمنحة، ص١٥٨-١٥٩.

الفصل الرابع
الآثار الاقتصادية

شرع الله سبحانه وتعالي الطلاق وجعله حقا للرجل وسن تشريعات مالية تناسبه وهذه التشريعات تدل على محاسن هذا الدين العظيم حيث يشرع أمورا مالية تناسب الموضوع وهذه التشريعات استنبطها العلماء من القرآن الكريم والسنة النبوية وجعلوها في كتب الفقه الإسلامي، والآثار الاقتصادية للطلاق كالمهر، متعة الطلاق، النفقة وأجرة الرضاع وأجرة الحضانة .

المهر

من حسن رعاية الإسلام للمرأة واحترامه لها، أن اعطاها حقها في التملك، إذ كانت في الجاهلية مهضومة الحق مكسورة الجناح، حتى إن وليها كان يتصرف في خالص مالها، لا يدع لها فرصة التملك، ولا يمكنها من التصرف.

فكان أن رفع الإسلام عنها هذا الإصر وفرض لها المهر، وجعله حقا لها على الرجل وليس لأبيها، ولا لأقرب الناس إليها أن يأخذ شيئا منها إلا في حال الرضا والاختيار قال تعالي: ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾ [سورة النساء: ٤]. وآتو النساء مهورهن عطاء مفروضا لا يقابله عوض، فإن أعطين شيئا من المهر بعدما ملكن من غير إكراه ولا حياء ولا خديعة، فخذوه سائغا، لا غصة فيه، ولا إثم معه.[١]

وعن ابن عباس رضى الله عنه النحلة : المهر ، وعن عائشة رضى الله عنها النحلة فريضة وقال ابن زيد النحلة في كلام العرب الواجب.[٢]

تعريفه : اسم للمال الواجب للمرأة على الرجل بالنكاح أو الوطء.[٣]

---

(١) انظر: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، أحكام القرآن، تحقيق: هشام سمير البخاري، (الرياض: دار عالم الكتب، د.ط، ٢٠٠٣م)، ج٥، ص٤٢؛ سيد سابق، فقه السنة، (القاهرة: دار الكتاب العربي، ط٣، ١٩٧٧م) ج ٢، ص١٥٥.

(٢) انظر: إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٩م)، ج٢، ص١٨٦.

(٣) تقي الدين الحصيني، كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار، (بيروت: دار المنهاج، ط١، ٢٠٠٧م)، ج١، ص٤٢٠.

الأصل في مشروعيته: الكتاب، والسنة، والاجماع.

أما الكتاب فقوله تعالي: ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾، [النساء:٢٤]، وقوله تعالي: ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [سورة النساء:٤]، قال أبو عبيد: يعني عن طيب نفس بالفريضة التي فرض الله تعالي. وقيل النحلة : الهبة، والصداق في معناها، لأن كل واحد من الزوجين يستمتع بصاحبه، وجعل الصداق للمرأة، فكأنه عطية بغير عوض، وقيل: نحلة من الله تعالي للنساء، وقال تعالي ﴿فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾، [النساء:٢٤].

وأما السنة: فروى أنس رضى الله عنه : أن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– رأى على عبد الرحمن أثر صفرة فقال :«ما هذا يا أبا محمد؟». قال: تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب قال: «بارك الله لك أولم ولو بشاة»[١].

وعنه أنس رضي الله عنه: "أن النبي صلى الله عليه وسلم أعتق صفية، وجعل عتقها صداقها"[٢]، متفق عليهما، وأجمع المسلمون على مشروعية الصداق في النكاح[٣].

أولا : مقدار المهر بعد الدخول .

يجب المهر المسمى كله في إحدى الحالات الآتية:

١– إذا حصل الدخول الحقيقي لقول الله تعالي: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا * وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾، [النساء:٢٠–٢١].

٢– إذا مات أحد الزوجين قبل الدخول، وهو مجمع عليه.[٤]

---

(١) أخرجه أبوبكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي في السنن الكبرى، (الهند: مجلس دائرة المعارف النظامية، ط١، ١٣٤٤ه)، باب ما يقال للمتزوج، رقم:١٤٢١٣، ج٧، ص١٤٨.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب ما روي من أنه تزوج صفية، رقم:١٣٧٤٨، ج٧، ص٥٨.

(٣) انظر: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد، بداية المجتهد و نهاية المقتصد، (مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط٤، ١٩٧٥ه)، ج٢، ص٢٢؛ ابن قدامه المقدسي، المغني، (القاهرة:: مكتبة القاهرة، د.ط، ١٩٦٨م)، ج٧، ص٢٠٩.

(٤) انظر: ابن رشد، المرجع نفسه؛ سيد سابق، فقه السنة، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط٣، ١٩٧٧م)، ج٢، ص١٦١.

ثانيا : مقدار المهر قبل الدخول .

يجب على الزوج نصف المهر إذا طلق زوجته قبل الدخول بها وكان قد فرض لها قدر الصداق لقول الله تعالي: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٧].

قال الشافعي: بهذا القول وهو ظاهر الكتاب ﴿إِلَّا أَن يَعْفُونَ﴾، أي النساء، عما وجب لها زوجها، فلا يجب لها عليه شيء.(١)

متعة المطلقة

وهي اسم للمال الذي يدفعه الرجل إلي امرأته لمفارقتها لها لقوله تعالي: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾، [البقرة : ٢٣٦]، ﴿وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾، [البقرة:٢٤١].

أما قوله تعالى: ﴿وَمَتِّعُوهُنَّ﴾ فمعناه: أعطوهم شيئا يكون متاعا لهن(٢). وهذا نوع من التسريح الجميل، والتسريح بإحسان، قال تعالى: ﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾، وقد أجمع العلماء على أن التي لم يفرض لها، ولم يدخل بها، لا شيء لها غير المتعة، والمتعة تختلف باختلاف ثروة الرجل، فليس لها حد معين، قال تعالي: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾، [البقرة : ٢٣٦].

أباح تبارك وتعالى طلاق المرأة بعد العقد عليها وقبل الدخول بها وإن كان هذا انكسار لقلبها، ولهذا أمر تعالى بإمتاعها وهو تعويضها عما فاتها بشيء تعطاه من زوجها بحسب حاله على الموسع وعلى المقتر قدره.(٣)

النفقة

المقصود بالنفقة هنا: توفير ما تحتاج إليه الزوجة من طعام، ومسكن وخدمة، ودواء، وإن كانت غنية(٤). ونفقة المطلقة رجعيا واجبة على الزوج: لحديث فاطمة بنت قيس

---

(١) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٢، ص٤٨٧.

(٢) أبي عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (القاهرة: دار الكتب المصرية، ط٢، ٢٠٠٢م)، ج٣، ص٢٠٠.

(٣) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج١، ص٤٨٥.

(٤) انظر: علاء الدين الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، (بيروت: دار الكتاب العربي، د.ط، ١٩٨٢م)، ج٤، ص١٥؛ أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي، الروضة الندية شرح الدرر البهية، (بيروت: دار المعرفة، د.ط، د.ت)، ج٢، ص٧٥؛ محمد بن علي بن محمد الشوكاني، الدراري المضية شرح الدرر البهية، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٨٧م)، ج٢، ص٢٤٠؛ سيد سابق، فقه السنة، ج٢، ص١٦٩.

أنه قال لها صلى الله عليه وسلم: «إنما النفقة والسكنى للمرأة على زوجها ما كانت له عليها رجعة»[1].

وقد أثبت لها القرآن الكريم السكنى قال تعالي: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لا تُخْرِجُوهُنَّ مِن بُيُوتِهِنَّ﴾، [الطلاق:١]، ويستفاد من النهى عن الاخراج وجوب النفقة من السكنى، ويؤيده قوله تعالي: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ﴾، [الطلاق : ٦].

ويدل على وجوب النفقة قوله تعالي: ﴿وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾، [البقرة :٢٤١]، وقوله تعالي في آخر الآية الأولي: ﴿لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْراً﴾، [الطلاق:١]، وهو الرجعة فكان ذلك في الرجعية.[2]

أجرة الرضاعة

ونظرا لما للبن من دور في تغذية الطفل، ولما للرضاع من أثر في نفسيته، ولما للإرضاع من أثر في غريزة الأمومة فإننا سنعتني بإبراز أهمية الرضاع بالنسبة إلي الولد وإلي الأم. لكون الرضاع غذاء، والغذاء نوع نفقة، وتهيئة أسباب النفقة واجب على من تجب عليه نفقة الصغير، وهذا ما يجعلنا نبحث عمن يجب عليه الرضاع، وإذ أكد العلم أهمية لبن الأم للطفل فهل للأم إذا ما ارضعت أجرة؟ وغير ذلك من المسائل المتعلقة بهذا الشأن.

حيث كان للرضاع هذا الأثر فلابد وإن يكون حقا للطفل، إن لم يكن أول حقوقه على الإطلاق، فهو سر بقائه، ووسيلته إلي الحياة.[3]

وقد توافرت الأدلة على ثبوت هذا الحق للطفل، والتي منها:

أ- قوله سبحانه وتعالي: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾، [البقرة: ٢٣٣].

---

(1) أخرجه أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني في مسنده، تحقيق: شعيب الأرنؤوط عادل مرشد؛ وآخرون، (بيروت: مؤسسة، ط١، ٢٠٠١م)، رقم: ٢٧٣٤٨، ج٤٥، ص٣٣٥.

(2) انظر: الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج٤، ص١٥؛ محمد صديق حسن، الروضة النديه شرح الدرر البهية، (بيروت: دار ابن حزم، ط١، ٢٠٠٣م) ج**، ص**.

(3) أحمد بخيت الغزالي، وأحمد محمد منصور، أحكام الأسرة في الفقه الاسلامي، (مصر: دار الفكر الجامعي، ط١، ٢٠٠٨م- ٢٠٠٩م)، ص**.

تعريفه:

هو بفتح الراء ، ويجوز بكسرها، وإثبات التاء معها لغة: اسم لمص الثدي وشرب لبنه، وشرعا: اسم لحصول لبن امرأة أو ما حصل منه في معدة طفل أو دماغه.(١)

واجب الإرضاع:

الرضاع حق للطفل ولكن على من يجب؟:

وجوب الرضاع على الأب، قال تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾، [البقرة: ٢٣٣]، أي وعلى والد الطفل نفقة الوالدات وكسوتهن بالمعروف أي بما جرت به عادة أمثالهن في بلدهن من غير إسراف ولا إقتار.(٢)

الرضاع بالنسبة للأم، قال تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾، [البقرة: ٢٣٣]، انظر إلي عظمة الإسلام ها هو ذا الحق يتكلم عن إرضاع الوالدات لأولادهن بعد عملية الطلاق، فالطلاق يورث الشقاق بين الرجل والمرأة، والحق سبحانه وتعالى ينظر للمسألة نظرة الرحيم العليم بعباده، فيريد أن يحمي الثمرة التي نتجت من الزواج قبل أن يحدث الشقاق بين الأبوين فيبلغنا: لا تجعلوا شقاقكم وخلافكم وطلاقكم مصدر تعاسة للطفل البريء الرضيع.

وهذا الكلام عن المطلقات اللاتي تركن بيوت أزواجهن، لأن الله يقول بعد ذلك: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُود لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾، وما دامت الآية تحدثت عن ﴿رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ﴾، فذلك يعني أن المرأة ووليدها بعيدة عن الرجل، لأنها لو كانت معه لكان رزق الوليد وكسوته أمرا مفروغا منه، والحق سبحانه يفرض هنا حقا للرضيع، وأمه لم تكن تستحقه لولا الرضاع، وبعض الناس فهموا خطأ أن الرزق والكسوة للزوجات عموما ونقول لهم: لا، إن الرزق والكسوة هنا للمطلقات اللائي يرضعن فقط.(٣)

---

(١) الخطيب الشربيني، مفتي المحتاج إلي معرفة معاني ألفاظ المنهاج، ج٣، (القاهرة: دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٦م)، ج**، ص**.

(٢) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج١، ص٤٧٩.

(٣) انظر: الكساني، بدائع الصنائع، ج٤، ص٣٠-٣١؛ محمد متولى الشعراوي، تفسير الشعراوي، (**، **، **)، ج٢، ص**.

أجرة الرضاعة:

الذي يدفع أجرة الرضاعه عند الطلاق الزوج لأنها أثر من آثار الطلاق ملزم بها شرعا.

يقول الله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ﴾، [البقرة :٢٣٣].

أجرة الحضانة

تعريفها: الحضانة، بفتح الحاء لغة : مأخوذة من الحضن بكسرها ، وهو الجنب، فإن المحضنة ترد إليه المحضون وتنتهي في الصغير بالتمييز؛ وأما بعده إلي البلوغ فتسمى كفالة ، قاله الماوردي، وقال غيره: تسمى حضانة أيضا، وشرعا: حفظ من لا يستقل بأمور نفسه عما يؤذيه لعدم تمييزه كطفل وكبير مجنون، (وتربيته) أي تنمية المحضون بما يصلحه بتعهده بطعامه وشرابه ونحو ذلك.[١]

وعرفها الفقهاء: بأنها عبارة عن القيام بحفظ الصغير، أو الصغيرة، أو المعتوه الذي لا يميز ولا يستقل بأمره ويضره، وتربيته جسميا ونفسيا وعقليا، كي يقوي على النهوض بتبعات الحياة والاضطلاع بمسئولياتها.[٢] والحضانة بالنسبة للصغير أو الصغيرة واجبة، لأن الإهمال فيها يعرض الطفل للهلاك والضياع.[٣]

مشروعيتها:

تثبيت الحضانة بأدلة من الكتاب والسنة:

١) من الكتاب: قوله تعالي: ﴿وَأُولُو الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ﴾، [الأنفال:٧٥].

---

(١) محمد بن أحمد الخطيب الشربيني، مفتي المحتاج إلي معرفة معاني ألفاظ المنهاج، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٤م) ج٥، ص١٩١.

(٢) انظر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية الكويتية، (الكويت، دار السلاسل، ط٢، ١٤٢٧هـ)، ج١٧، ص٢٩٩.

(٣) انظر: لأحمد بن غنيم بن سالم النفراوي، الفواكه الدواني، تحثيث: رضا فرحات (د.م: مكتبة الثقافة الدينية، د.ط، د.ت)، ج٣، ص١٠٧٢؛ سيد سابق، فقه السنة، ج٢، ص٣٣٨.

٢) ومن السنة: فعن عبد الله بن عمرو: أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله، إن ابني هذا كان بطني له وعاء، وحجري له حواء، وثديي له سقاء، وزعم أبوه أنه ينزعه مني؟ قال: «أنت أحق به ما لم تنكحي»[١].

وفي سؤال للمحامي الكويتي: معاذ بدر الرويح عن النفقات التي تحصل عليها المطلقة من مطلقها بعد الطلاق.[٢] فأجاب الطلاق نوعان:

١) النوع الأول :-

طلاق بدون عوض ، وتستحق المطلقة نفقة العدة فقط.

٢) النوع الثاني:-

طلاق بعوض ، وتستحق المطلقة نفقتي العدة والمتعة .

* نفقة المتعة = نفقتها الزوجية × سنة .

* هل تستحق المطلقة نفقات أخرى ؟

(١) في حالة عدم وجود أبناء فهي لا تستحق غير النفقات السابق ذكرها .

(٢) أما في حالة وجود أبناء فهي تعتمد على كونها حاضنه لهم من عدمه ، فإن لم تكن حاضنة فلا تستحق غير النفقات السالفة، أما في حالة كونها حاضنة فهي تستحق التالي:-

١) نفقة مسكن الحضانة .

٢) تأثيث سكن الحضانة .

٣) نفقات الأبناء المحضونين (مأكل / ملبس / مشرب) .

٤) مبلغ استقدام خادمة + سائق ومعاشاتهم الشهرية .

٥) سيارة .

٦) أجرة رضاعة في حالة وجود رضيع حتى عمر سنتين.

وعموما جميع هذه النفقات تخضع لتقدير القاضي بعد بحثه لحالة الزوج سواء كان موسراً أو معسراً.

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده، ج١١، ص٣١٠، رقم:٦٧٠٧.

(٢) مقابلة أجراها مع المحامي معاذ بدر الرويح بتاريخ ٥ / ١٠ / ٢٠١٧ .

الفصل الخامس

الآثار التربوية

ورد لفظ التربية في القرآن الكريم في قولة تعالي: ﴿وَقُلْ رَبِّي ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾، [الإسراء:٢٤]، والمقصود بالتربية هنا العناية والرعاية حيث يولد الطفل عاجزا محتاجا.

وبالزواج يتعاون الزوجان على بناء الأسرة ، وتحمل المسؤولية، فكل منهما يكمل عمل الآخر، فالمرأة تعمل ضمن اختصاصها، وما يتفق مع طبيعتها وأنوثتها، وذلك في الإشراف على إدارة البيت، والقيام بتربية الأولاد، وصدق من قال:

الأم مدرسة إذا أعددتها أعددت شعبا طيب الأعراق.

والرجل كذلك يعمل ضمن اختصاصه، وما يتفق مع طبيعته ورجولته، وذلك في السعي وراء العيال، والقيام بأشق الأعمال، وحماية الأسرة من عوادي الزمن، ومصائب الأيام، وفي هذا يتم روح التعاون ما بين الزوجين، ويصلان إلى أفضل النتائج، وأطيب الثمرات في إعداد أولاد صالحين، وتربية جيل مؤمن يحمل في قلبه عزيمة الإيمان، وفي نفسه روح الإسلام؛ بل ينعم البيت بأجمعه ويرتع ويهنأ في ظلال المحبة والسلام والاستقرار.[1]

فعند ما يحدث الطلاق لا يكون هناك تربية بصورتها السليمة التي يحتاج إليها الأبناء من قبل الوالدين حيث الشقاق والخلاف بينهم نتيجة الطلاق وهذا ينعكس على الأبناء، لأن الأبناء يحتاجون في تربيتهم إلي أسرة تقوم بدورها في تربية الأبناء كما أمرها الدين الإسلامي.

وفي هذا المبحث سنتطرق إلي الآثار التربوية على الأبناء لأنهم أمام صدمة يحاولون التكيف معها وهذه الصدمة مؤلمة ومأثرة وتأتي في المرتبة الثانية بعد الموت ، فيشعر الأبناء بضياع عميق وكبير وبأنهم أصبحوا معرضين لقوى لا يستطيعون السيطرة عليها. والآثار التربوية من أخطر الآثار المترتبة على الطلاق إذا أنها تتعلق بسلوك الزوجين والأبناء وأثر ذلك علي المجتمع.

([1]) عبدالله علوان، تربية الأولاد في الإسلام، (القاهرة: دار السلام، ط٢، ١٩٩٩م). ج**، ص**.

الآثار التربوية المتعلقة بالأبناء

الطلاق يسبب ضياعا تربويا للأبناء فحياتهم التي تميزت بالبراءة والصفاء تتحول إلي عذاب وحرمان من أبسط الحقوق الطبيعية، وتشير بعض الأبحاث إلي أن الأطفال الذين ينحدرون من عائلات هجرها الأب وتقوم الأم بمهام العائل الوحيد يفتقدون إلي بعض القدرات التعليمية التي يتمتع بها أقرانهم الذين ترعرعوا في أكناف أسر ثنائية العائل الأب والأم.

وقد أجمع الدارسون لسلوك الأطفال على أن الطفل يأتي المدرسة متأثرا بالأسرة التي ينتمي إليها فينتقل ما ورثه من أبويه من خصائص وصفات إلي جانب تفاصيل السلوك والجوانب العامة للشخصية في مجموعها وقد أسفرت الدراسات التي أجريت على أطفال الحضانة أن الأطفال الذين نجحوا في التكيف مع جو الحضانة كان آباؤهم أقل من غيرهم تعرضا لأنواع الصراع و لتوتر.

وإذا كان المربون من الآباء وأمهات مسؤولين عن تربية الأبناء وعن تكوينهم وإعدادهم للحياة فعليهم أن يعلموا بجلاء ووضوح حدود مسؤوليتهم ومراحلها المتكاملة وجوانبها المتعددة.

وهناك مسؤوليات سيكون العطاء تجاهها ضعيف في تربية الأبناء نتيجة الطلاق والفراق الذي بين الأب والأم وأهم هذه المسؤوليات.[1]

١- مسؤولية التربية الإيمانية .

المقصود بالتربية الإيمانية : ربط الولد منذ تعلقه بأصول الإيمان ، وتعويده منذ تفهمه أركان الإسلام ، وتعليمه من حين تمييزه مبادئ الشريعة الغراء.

ونعني بأصول الإيمان كل ما ثبت عن طريق الخبر الصادق من الحقائق الإيمانية ، والأمور الغيبية: كالإيمان بالله سبحانه، والإيمان بالملائكة، والإيمان بالكتب السماوية، والإيمان بسؤال ملكين، وعذاب القبر، والبعث، والحساب، والجنة، والنار وسائر الغيبيات.
كما نعني بأركان الإسلام: كل العبادات البدنية والمالية، وهي: الصلاة، والصوم، والزكاة، والحج من استطاع إليه سبيلا.[2]

---

(١) محمود محمد علي، الآثار التربويه المترتبة على الطلاق المؤتمر الثاني عشر لكلية الشريعة والدراسات الإسلامية: وقائع ظاهرة الطلاق– الأسباب – والآثار والعلاج – الآمارات – جامعة الشارقة ٢٠٠٥م.

(٢) عبدالله علوان، تربية الأولاد في الإسلام، (القاهرة: دار السلام، ط٢، ١٩٩٩م)، ج ١ص١١٧.

٢- مسؤولية التربية الخلقية .

نقصد بالتربية الخلقية: مجموعة المبادئ الخلقية، والفضائل السلوكية والوجدانية التي يجب أن يتلقنها الطفل ويكتسبها ويعتاد عليها منذ تمييزه وتعقله إلى أن يصبح مكلفا ثم شابا يخوض غمار الحياة.

٣- مسؤولية التربية الجسمية .

ومن المسؤوليات الكبرى التي أوجبها الإسلام على المربين من آباء وأمهات ومعلمين مسؤولية التربية الجسمية، لينشأ الأولاد على خير ما ينشؤون عليه من قوة الجسم، وسلامة البدن، ومظاهر الصحة والحيوية والنشاط.

٤- مسؤولية التربية العقلية .

المقصود بالتربية العقلية: تكوين فكر الولد بكل ما هو نافع من العلوم الشرعية، والثقافة العلمية والعصرية، والتوعية الفكرية والحضارية حتى ينضج الولد فكريا ويتكون علميا وثقافيا.

٥- مسؤولية التربية النفسية .

المقصود بالتربية النفسية: تربية الولد منذ أن يعقل على الجرأة للآخرين، والانضباط عند الغضب، والتحلي بكل الفضائل النفسية والخلقية على الإطلاق.

٦- مسؤولية التربية الاجتماعية .

المقصود بالتربية الاجتماعية : تأديب الولد منذ نعومة أظفاره على التزام آداب اجتماعية فاضلة ، وأصول نفسية نبيلة، تنبع من العقيدة الإسلامية الخالدة، والشعور الإيماني العميق، ليظهر الولد في المجتمع على خير ما يظهر به من حسن التعامل، والأدب، والاتزان، والعقل الناضج، والتصرف الحكيم.

٧- مسؤولية التربية الجنسية .

المقصود بالتربية الجنسية: تعليم الولد وتوعيته ومصارحته منذ أن يعقل بالقضايا التي تتعلق بالجنس، وترتبط بالغريزة، وتتصل بالزواج، حتى إذا شب الولد وترعرع، وتفهم أمور الحياة عرف ما يحل، وعرف ما يحرم، وأصبح السلوك الإسلامي المتميز خلقا له و عادة؛ فلا يجري وراء شهوة، ولا يتخبط في طريق تحلل.[١]

([١]) المصدر السابق. ج١، ص١١٨.

الآثار التربوية المتعلقة بالمجتمع

المجتمع يتكون من مجموعة من الأسر لاشك أن الأسرة هي الدعامة واللبنة الأولي للمجتمع فإذا صلحت صلح المجتمع، وإن تفككت أدت إلي إعاقة بناء المجتمع.

ذلك أن المجتمعات التي تنتشر فيها العلل والأمراض الاجتماعية مثل ظاهرة الطلاق إنما تصاب بداء خبيث يحطم كيانها وبنيانها بل وتصبح في وضع لا يؤهلها للرقي والسير في ركب الحضارة.

فالطلاق إذا تفشى في المجتمع فإنه يؤدي إلي قتل البذور الأولي فيه ويحطم الأفراد الذين يعود على كاهلهم بناؤه ورقيه فإذا أصبح هؤلاء الأفراد أداة هدم وخراب فإن ذلك يعوق تقدم المجتمع.[1]

وكلما كان الترابط بينهما قويا وفعالا على أسس الأخوة في الإسلام، كلما كان المجتمع مترابطا، خاليا من السلوك المشين والمنحرف، ولكن بحدوث الطلاق وتزايده، وتدمير السر يختل ترابط المجتمع، فالأسرة تفككت والأبناء تأثروا، والأمر لم يعد محصورا في حدود الأسرة المنهارة بل تخطاه إلي سائر المجتمع ، فالطلاق يؤدي إلي انشقاق بين الجماعتين المتصاهرتين وما ينشأ عن هذا الانشقاق من مشكلات ومنازعات يؤثر في الوحدة الأسرية تأثيرا كبيرا من حيث استقرارها، وتلك الآثار تنعكس على حياة المجتمع.

أما ما ينشأ عن الطلاق من منازعة وخصام، ومن الأضرار التي تلحق بالمجتمع نتيجة تأثر أفراد المجتمع بسلوك أبناء المطلقين، فعدوى الانحراف السلوكي قد تنتشر فيزداد الانحراف وتكثر الجريمة، ويتحول أبناء المطلقين ومن اقتدى بهم إلي معاول هدم في المجتمع، من أجل هذا ينبغي على مؤسسات الإصلاح أن تقوم بدورها الفاعل في التوجيه والتربية خاصة بعد إهمال الزوجين لأولادهم، وربما إهمال من أسرتيهما المتصاهرتين.

ومن الأضرار التي تصيب المجتمع بحدوث الطلاق حرمانه من النسل فالأمة الإسلامية أمة مجاهدة قال صلى الله عليه وسلم: «تناكحوا، تكثروا، فإني أباهي بكم الأمم يوم القيامة»[2]، وانتهاء الحياة الزوجية يعني انتهاء النسل بينهما بل قد يكون ما أنجبوا من أبناء يصعب تعديل سلوكهم فتزداد الخسارة.[3]

---

(1) سناء محمد سليمان، الطلاق بين الإباحة والصبر والخطر والغدر، (القاهرة: عالم الكتب، ط ١ ، ٢٠١٢م). ص٥٢.

(2) أخرجه أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري الصنعاني في مصنفه تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط٣، ١٤٠٣هـ)، باب وجوب النكاح وفضله، ج٦، ص١٧٣، رقم:١٠٣٩١.

(3) محمد احمد عيد الكردي، الآثار التربوية المترتبة على الطلاق، المؤتمر الثاني عشر لكلية الشريعة والدراسات الإسلامية (٢٠٠٥) وقائع ظاهرة الطلاق، الأسباب ، والآثار والعلاج – الأمارات – جامعة الشارقة. ج١، ص٣٧٥.

الآثار التربوية على الزوجين

إن لم تنجح الأسرة في حياتها فإنها تصاب بادئ الأمر بالإحباط و الارتداد النفسي إلي الوراء حيث تجد الأمراض النفسية مرتعا خصبا في النفوس تظهر في العصبية والكبت والحرمان والهروب من الواقع والانتقام من الآخرين، وهذه الحالات المرضية تؤثر على سلوك الزوجين تأثيرا سلبيا، وبخاصة المرأة، إذ بمجرد إيقاع الطلاق عليها تصاب بتفكك نفسي داخلي نتيجة الصدمة القوية التي واجهتها بسبب عاطفتها القوية.

ومن جهة أخري فإن المطلقة تشعر بالقلق على مصيرها ومصير أولادها، مما يؤدي بها إلي الانحراف أو الشذوذ والاضطراب في السلوك والتصرفات فتبتعد عن المقاصد الشرعية والأهداف التربوية.

وفي مقدمة ذلك الأعراض:

العصبية: فالمرأة العصبية مضطربة في تعاملها مع الآخرين، تغضب لأتفه الأسباب، وتبدو حادة الطبع شديدة الحساسية.

الكبت: الذي يظهر على شكل غضب داخلي يستهلك الخلية العصبية، فيضطرب الفكر وتتهيج الأعصاب، وتغلي الدماء في العروق، فلا يدري المصاب بما يفعل، ولذا نهى النبي صلي الله عليه وسلم عن الغضب، وكثيرا ما يظهر الكبت على شكل أرق أثناء النوم.

الخوف: ويتأثر الزوجان على مستقبلهما الغامض المجهول، فيعتريهما الشك والارتياب في الحاضر، والخوف من المستقبل.

الغفلة: إن الحالات المرضية التي تنتاب النفس من آثار الطلاق تصيب المطلق والمطلقة بالكسل المؤدي إلي كراهية العمل وعدم الانقياد للآخرين.

الحسد: يعتري المصاب بالطلاق ذكرا كان أو أنثي مشكلة حسد الآخرين لما هم عليه من السعادة التي فقدها، ولا ريب فللحسد أضراره التي توصل بالحاسد إلي الموت .

وإلي جانب ذلك: الفضول، والادعاءات الفارغة، ونفاذ الصبر وعدم تحمل الشدائد ، وتيقظ الأحقاد القديمة، والارتماء أمام أول المصائب ، والانطواء على الذات.[1]

(1) حسن رمضان فحله، الآثار التربوية المترتبة على الطلاق، المؤتمر الثاني عشر – وقائع ظاهرة الطلاق (الأسباب والآثار والعلاج) – كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – الإمارات – جامعة الشارقة (٢٠٠٥). ج٢.

الخاتمـــــــة

الحمد لله الذي أعانني على إتمام هذا البحث حتى وصل إلى هـذه الـصورة فالفـضل والمنة أولاً وآخراً **(لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَىٰ وَالْآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ)** (القصص : ٧٠) وأسأل الله العلي القدير أن يكون خالصاً لوجه الكريم.

وبعد هذه الرحلة المباركة – إن شاء الله تعالى مـع بحـث " **أثـار الطـلاق النفـسية والاجتماعية والاقتصادية والتربوية في دولة الكويت** " والتي من خلالها طفـت علـى فصوله الخمس وهي :

١- تعريف الآثار والطلاق لغة واصطلاحا.

٢- الآثار النفسية.

٣- الآثار الاجتماعية.

٤- الآثار الاقتصادية.

٥- الآثار التربوية.

وهذا ما منَّ الله به علي، ثم ما وسعه جهدي، وسمح به الوقت، وتوصـل إليـه فهمـي المتواضع، فإن يكن صواباً فمن الله العلي القدير، وإن يكن فيه نقـص أو خطـأ فمـن نفسي، فالكمال لله وحده سبحانه وتعالى، والنقص والقصور واختلاف وجهات النظـر، فهي من صفات الجنس البشري.

وأسال الله العلي القدير أن ينفعني بهذا البحث، وينفع إخواني وأخواتي مـن المـسلمين، أنه على ذلك قدير.